الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحابته الطَّيْبين الطاهَّرينَ، وعليهم وعلينا بإحسان إلى يوم الدين، اللهم يا رب لا علم لنا إلا ما علمتنا، ولا فهم لنا إلا ما فهمتنا، فنسألك اللهم علماً وإخلاص في الدين، ووفقنًا اللَّهم توفيق الصَّالحين، وعد علَّيناً بعوائدك الحسنى يا كريم. آمين. مرحبا بكم في درس جديد، وهو الدرس الأخير. لهاته آ ال السنة الدراسية، نسأل الله تبـارك وتعـالى أن تكـون س آه هـذه السنة سنة دراسية مكللة بالنجاح، إذ ا هذا هو آخر درس لنـا آ في الفقـه المـالكي في هذه السنة الدراسية، ونأخذ فيه بإذن الله تبارك وتعالى م مسألة متابعة المسبوق للإمام. في سجود السهو، وكذلك. مسألة أخرى كل صلاة بطلت على الإمـام، بطلت على المـأموم، إلا في سـبق الحـدث، ونسـيانه، إذا يقـول سـيد عبـد الواحـد بن معاشـر، ويسـجد للمسـبوق قبلي، الإمـام معـه، وبعـدي ا قضـى بعـد السلام، نعم. أي آ أن يسجد المأموم المسبوق السجود القبلي مع الإمام، وأما السجود البعدية فلا يسجده المسبوق إلا بعد سلامه من قضاء ما فاته لقوله وبعديا قضى بعد السلام. إذا، إذا ترتب على الإمام سجودا قبليا، فإن المأموم الذي دخل مع الإمام يسجد معه السجود القبلي، أما إذا ت آ إذا ترتب على الإمامُ سجّودا بُعدياً، فإن المسبوق الذي سبقه الإمام في ركعة، أو ركعَتين أو ثلاث، فإنه لا يسجد معه السدود البعثي، بل المشبوق يسجد السدود البعدية بعد أن يقضى ما فاته مع الإمام. ثم بعد ذلك يأتي بهذا السجود البعثي، قال أدرك ذاك السهو أولى، قيدوا من لم يحصل، ركعة، لا يسجدوا، أدرُّكَ الس ذَاكِ السهو، أو لاَّ، أن يسجَّدوا المسبَّوقِ السجود القبلي، والبعدية، سواء، أدرك سهوه مع الإمام، أو لم يدركه، أي سواء، أدركت هذا السهو مع الإمام، أم لم تدركه. فتسجد معه أسجد القبل أو البعد. نعم، قال كمن أدرك الركع مثلا، كما كمن أدرك الركع. الركعة الثالثة مع إمام، ترتب عليه سـجود قبلي أو بعـدي في الركعـة الأولى، أنت أدركت مـع الإمـام الركعة الثالثة، والإمام ترتب عليه إما سجود قبلي، أو بعدي في الركعة الأولى، فهنا تسجد معه القبليان، وتؤخر البعثية بعد أن تتم ما عليك إذا تسجد مع الإمـام القبليـة والبعدية، ولو لم تكن حاضرا في الموضع الذي سهى فيه الإمام. قال قيدوا من لم يحصـل ركعـة لا يسـجدوا. أمـا المسـبوق الـذي لم يـدرك ركعـة من الصلاة، فلا يسجد مع الإمام، لا قبليا ولا بعديا. متى تسجد مع الإمام القبليـة والبعدية إذا حصلت معه ركعة؟ فما أكثِر إذا لم تحصل تحصل مع الإمام لا ركعة، آه إذا حصلتم على الإمام أقل من ركعةً فلا تُسندُوا معه، لا الْقبلية ولا البعدية، إذ ا يقول الشارح هنّا المسبوق، إذا أُدرك ركعة

وترتب على الإمام سجود السهو، فإن كان قبلي ا سجد معه. وإن كان بعديا، فلا يسجد مع الإمام، بل بعد سلامه هو. ولا ينتظر الإمام حتى يسجد. بل يقوم للقضاء في حينه، فإن سجد مع الإمام عمـدا أو جهلا بطلـة صـلاته، أو سـهوا أعـاده بعـد سـلامه، هـذا مـا ذكرنـاه، ولا فـرق في ذلـك كلـه بين أن يـدرك هـذا المسبوق السهو، أو لم يدركه، بحيث كان سهو الإمـام قبـل دخـول هـذا المسـبوق معه، وأما إن أدرك المسبوق أقل من ركعة. فلا سجود عليه أصلا. إذا، إذا أدرك مع الإمام أقل من ركعة، فلا سجود عليه أصلا، لا قبليـا ولا بعـديا، فـإن سـجد مـع الإمام القبلي، أو البعدية بطلة صلاته أن المسبوق إذا لم يدرك مع الإمـام آ ركعـة. فإنه لا يسجد معه، لا القبلية، ولا. ولا البعدية، وإن سجد معه، فإن الصلاة تبطل، ثمُ مسألة أخرى كل صلاةً بطَلت على اَلإمام، بطلت على المأموم، إلَا في سبق الحدّث ونسيانه، قال وبطلت لمقتد بمبطل على الإمام غير فرع منجلي، أراد أن يقول أيوه، تبطل صلاة المأموم، إذا بطلت صلاة الإمام. إلا في فرع ظاهر وجلي، لا تبطل فيه صلاة المأموم، ولو بطلت صلاة إمامه. هو إذا إذا ذكر الحدث أو به غلب إن بادر الخـروج منهـا، يعـني إذا تـذكر الإمـام أنـه محـدث أو غلبـه الحـدث، وهـو في الصـلاة تبطـل صـلاة الإمـام، ولا تبطـل صـلاة المأموم. هذا بشرط، قال إن بادر الخروج منها، أي إن تذكر الإمام الحدث، أو غلبــه الحدث. وبادر بالخروج من الصلاة، فإن الصلاة لا تبطل على المأمومين، قال ويشترطُ في عدم البطلان هنا أُ صلاة آ الصلاة على المأمومينَ في هذا الَّفرعَ مبادرَة الإمام بالخروج من الصلاة، وفهم من َكلامه أن الإمام إذا لم يَبادر بالّخروج من الصّلاّة، فَإن الصلاة تُبطُل عليه، وتبطل على ُ المأمومين. قال ونجب تقديم مؤتم يتم يتم. بهم. ثم قال مبينا ما يندب للإمام فعله عند الخروج. صلاتي أن ينـدب للإمـام تقـديم مـأموم يخلفـه في الإمامـة. إذا حدث له هذا العذر قبل أن يخرج، يقدم أحد المصلين ليتم بهم الصلاة، ينـدب. قـال فإن أباه انفردوا، أي فإن أبى الإمام. آه، تقديم من يخلفه؟ أتموا صلاتهم أفذاذ فُ إِذَا لَم يَجِدَ الْإِماما يَخَلُّفهُ مِنْ هو كَفَوْ لِيَخَلَف يَخلفه حَتَى يَتُمْ الصلاة بالمأمومينُ، فإنه أيتركهم ح، ويصلوا ذلك أفذاذ، لقوله إن أباه انفرجوا، قال أو قدموا معناها آ إن أباه الإمام. انفردوا أو قدموا أحدهم استحبابا في غير الجمعة، وأما في صلاة الجمعة فيجب تقديم أحدهم، لأن الجماعة واُجَّبة فيها، كُما تقدم إذا لم يقدم الإمام أحد يستحب للمأمومين الذين بقُوا أن ْيقدموا أحد ليتم بهم الصلاة، إذا يقول آ ابن مؤقت رحّمه الله في شرح هذه الأبيات. الصلاة تبطل على المقتدي، وهو المأموم بما تبطل به على إمامِه، بمعنى أنه إذا بطلت صلاة الإمام سار البطلان لصلاة المأموم، فتبطّل أيضاً لارتباط صلاته بصلاة إمامه إلا في فرعين ذكر الحدث، أو غلبته على ما اقتصر عليه الناظم، فإذا تذكر الإّمام الحدث أو غلبه، وبادر بالخروج من الصلاة. صحت صلاة المأموم. وإن لم يبادر الإمام بالخروج، فإنها

أي الصلاة تبطل على المأمومين أيضا، بطلة على الإمام، وبطلت على المأمومين، لماذا؟ لاقتدائهم بمحدث متعمد لذلك، حيث أنه لم يبادر بالخروج؟ قال ثم إن الإمام يستحب له أن يقدم مؤتمن من مأموميه، يتم بهم الصلاة. بمعنى أنه يستخلفه على بقية الصلاة، فإنالإمام من ذلك فذهب، ولم يستخلف عليهم أحدا، فهم خيرون بين أن يُنفرُدوا يصل، يصلون أفذاذ، أن يتم الصلاة أفذاذ في غير الجمعة، وبين أن يقدموا أن يستخلفوا واحدا منهم، يكمل بهم الصلاة، لماذا؟ قلنا في غير الجمعة؟ لأن الجماعة واجبة في صلاة الجمعة؟ قال وفهم من قوله تقديم مؤتمر. أنه لا يستخلف من، ليس من مأموميه. نعم، لا بد أن يكون الاستخلاف ممن كانوا يصلون خلفه. وكذا من دخل معـه بعـد حصـول العـذر لأنـه أجنبي، نعم الذي دخل معه بعد أن حصل له العذر لا يقدمه، لأنه أجنبي عنه، نعم. إذن ذكر الناظم رحمه الله تبارك وتعالِى أن بطلان الصلاة بطلان الصلاة على الإمام يُسري حتَّى على صلَّاة المأمُّوم، إلا في في المسائل التالية إيَّ، فلا تبطل صلاته إن بادر الإمام بالخروج، تذكر الإمام للحدث، غلبة الإمام بالحدث، وكذلك يمكن أن يزاد على هذين القيدين أمور ا أخرى. مثل تذكر الإمام النجاسة وسقوطها عنه، وانكشاف عورته. وسجود المأموم عن ثلاث سنن دون إمامه، قطع الإمام الصلاة، لخوف، تلف نفس، أو مال إذا ظنّ الإمّام أنه رعف، ۖ فخرج، ولم يجد شيّئا، كذلك إذا ۖقهقها غلبة أو نسيّانا، ثم ٰإذا تذكّر يسير الّفوائت ٰفي الصلاة، هنا نكون قُد ْوصلنا إلى َ ختام هذه السنة الدراسية المباركة. نسأل الله تبارك وتعالى أن ينفعنا، وأن يعلمنا. وإن كان من تقصير أو سهو، أو ن نسيان فمني، ومن الشيطان، شكر الله لكم حسن إصغائكم وإستماعكم، وجزاكم الله خيرا، على أن نلتقيكم بإذن الله عـز وجل في سنة در دراسية قادمة. شكرا لكم. والسلام عليكم ورحمة الله.